

قرار بلدي رقم ٣٣٩
الموضوع : الموافقة على التعاقد مع مكتب حمامة متخصص لدراسة موضوع اعادة
تأهيل الواجهة البحرية.

بناء على البند رقم ١٤ من محضر جلسة ٢٠١٢/٦/٨
ان مجلس بلدية جونيه
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١
وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته
بناء على الكتاب المقدم من رئيس الدائرة الادارية والقاضي بطلب الاستعانة بمكتب حمامة متخصص من اجل اجراء
الدراسات القانونية ومتابعة الاجراءات الادارية المتعلقة بتأهيل الواجهة البحرية لمدينة جونيه.
بناء على الدراسة المقدمة من مكتب المهندسين المعماريين المتحدين AAA بناء لطلب المديرية العامة للتنظيم المدني
لا المتعلقة بالمخطط التوجيهي والتفصيلي العام لاقسام من شاطئ جونيه بهدف تأهيل الخليج.
وبناء على الدراسة المقدمة من المهندس جاك ليجيه بيلير حول الواجهة البحرية لخليج مدينة جونيه وعلى الخرائط
المرسلة من جانب المديرية العامة للتنظيم المدني الى وزارة البيئة.
وبناء على القرار البلدي رقم ٢٠١١/٤٣٤ والقاضي بالموافقة على الدراسة المشار اليها اعلاه.
وبناء على كتاب معالي وزير البيئة تاريخ ٢٠١١/١٠/٦ رقم تسجيل ٢٠١١/ب/٣٢٢٣ ٢٠١١/ب/٢١٤١ ٢٠٠٦/ب/٢٠٠٦
والمراجع المشار اليها في منته والقاضي بالموافقة المبدئية على المشروع بصيغته الجديدة بشرط تكليف البلدية باجراء
بعض التعديلات الفنية والتنسيق مع الادارات العامة والاستئناس بخططها المستقبلية وتوجيهاتها وابلغ وزارة البيئة
بالنتائج والقاضي كذلك بتكليف المجلس البلدي بتقديم تقرير مفصل عن كيفية ادارة المشروع وتحديد الجهات المستفيدة
والتعديلات وكيفية استخدام العائدات الناتجة عن المشروع كذلك تحديد الجهات المعنية لمراقبة ادارة المشروع.
كما قضى بوجوب تامين دراسات تقييم الاثر البيئي للمشاريع الفردية.
بناء على المرسوم رقم ٨٢/٥٥٩٥ لاسيما المادتين ٦٨ و٧١ منه.
وبناء على قانون البلديات.
وبناء على توفر الاعتماد موازنة العام ٢٠١٢.

وبعد التداول بالموضوع :

قرر ما يلي:

- مادة اولى:** الموافقة على الاتفاق مع محام متخصص في الدراسات القانونية شركة حمامة، لاجراء الدراسات المشار اليها في متن كتاب
الموافقة المبدئية على انشاء مشروع تأهيل الواجهة البحرية الصادر عن معالي وزير البيئة والمشار اليه اعلاه كذلك
التنسيق بين الادارات العامة وبلدية جونيه. ليصار بعدها الى تكليف رئيس البلدية التعاقد مع المحامي او شركة الحمامة
المذكورة لاجراء المطلوب على ان تتوفر فيه الشروط التالية:
١- ان تكون لشركة الحمامة خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات.
٢- ان يكون احد المحامين من مدراء الشركة مسجل لدى احدى نقابتي المحامين في بيروت او طرابلس ومنتسباً الى نقابة اجنبية
٣- ان يكون المحامي او مدير شركة الحمامة حائز على شهادة بالقانون من جامعة اجنبية.
مادة ثانية: على ان يتم مراعاة احكام التعميم رقم ٢٢/م.أ/٢٠١٢ الصادر عن معالي وزير الداخلية المتعلق باصول توكيل المحامين لدى
البلديات.
مادة ثالثة: ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
يوسف بشير	جوزف عوده	دنيز كرم بو معشر غانية بعذر	بيار صفيير	نائب رئيس فؤاد بواري	رئيس بلدية جونيه انطوان افرام
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
توفيق مطر	ربيع بويز	عصام ريشا	واكيم بو لحدو	جورج بعينو	شربل ابي نخول
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
فؤاد أبو شبكة	جورج سعاده غانب بعذر	انطوان شمعون	فوزي مارون	طارق الأشقر	روي الهوا